

## تحرك عاجل

### القبض على معلم سعودي بسبب الاحتجاج

في 4 مارس/آذار قبض على معلم في الخامسة والعشرين من العمر خلال مظاهرة احتجاج في الرياض دعت إلى الإصلاح. وفي 2 مارس/آذار نُشرت على موقع "يو تيوب" صورة بالفيديو له وهو يدعو إلى التظاهر من أجل إسقاط الملكية. ويساور منظمة العفو الدولية قلق من أن يكون معتقلاً بسبب تعبيره السلمي عن حقه في حرية التعبير، ولذا فإنه ربما يكون سجين رأي.

وقد قبض على محمد الودعاني على أيدي رجال يرتدون ملابس مدنية، يُعتقد أنهم من أفراد المخبرات العامة، خلال مظاهرة نُظمت خارج مسجد الراجحي الواقع في الناحية الشرقية من العاصمة الرياض. وورد أنهم صرخوا بكلمة "شيعة" عندما قبضوا عليه، مما يشير إلى أنهم اعتقدوا أنه ينتمي إلى الطائفة الشيعية. وقيل إن من 20 إلى 30 شخصاً شاركوا في الاحتجاج الذي طالب بالإصلاح في المملكة. كما ذُكر أنه قبض كذلك على ثلاثة رجال آخرين لا تعرف منظمة العفو الدولية أسماءهم، ولكن ورد أنه تم إطلاق سراحهم بعد فترة قصيرة.

إن محمد الودعاني معتقل بمعزل عن العالم الخارجي، ولذلك فهو عرضة لخطر التعذيب وغيره من ضروب إساءة المعاملة. ويشته ناشطون في السعودية بأنه محتجز في سجن الحائر بالرياض.

وفي شريط الفيديو الذي نُشر على موقع "يو تيوب"، شوهد محمد الودعاني وهو يدعو إلى الاحتجاج في 4 و 7 مارس/آذار في الرياض. وقد دعا إلى سقوط الملكية وحذر وزير الداخلية من عواقب التقليل من شأن قوة الشباب ومن القبض عليهم واحتجازهم بدون تهمة أو محاكمة. ولا تتوفر لدى منظمة العفو الدولية حالياً معلومات تُذكر عن خلفية محمد الودعاني، بما في ذلك عما إذا كان ينتمي إلى الطائفة الشيعية أم لا.

يرجى كتابة مناشدات فوراً باللغة العربية أو الإنجليزية أو بلغتكم الخاصة، تتضمن ما يلي:

- حث السلطات على ضمان حماية محمد الودعاني من التعذيب وغيره من صنوف إساءة المعاملة، والسماح له بالاتصال بعائلته ومحاميه والحصول على الرعاية الطبية التي قد يحتاجها؛
- الإشارة إلى أنه إذا كان محمد الودعاني معتقلاً لا لشيء إلا بسبب ممارسته السلمية لحقه في حرية التعبير والاشتراك في الجمعيات، فإن منظمة العفو الدولية ستعتبره سجين رأي وتدعو إلى إطلاق سراحه فوراً وبلا قيد أو شرط؛
- الطلب من السلطات توفير كل التفاصيل المتعلقة بالتهم الموجهة إليه وإعلانها على الملأ، ودعوتها إلى ضمان أن تكون أية إجراءات قانونية تُتخذ ضده متماشية مع المعايير الدولية للمحاكمات العادلة.

## تحرك عاجل

### القبض على معلم سعودي بسبب الاحتجاج

#### معلومات إضافية

مع أن منظمة العفو الدولية ليست على علم بأي نص قانوني يحظر المظاهرات، فإن السلطات السعودية لم تسمح بتنظيم المظاهرات بوجه عام في الممارسة العملية. وغالباً ما يتم القبض على الأشخاص الذين يحاولون تنظيمها أو المشاركة فيها، واحتجازهم بمعزل عن العالم الخارجي بدون تهمة، وحرمانهم من المثول أمام المحاكم للطعن في قانونية اعتقالهم.

وعقب تنظيم احتجاج ضد الهجوم الذي شنه الجيش الإسرائيلي على قطاع غزة في 27 ديسمبر/كانون الأول 2008، ذكر أن ناطقاً رسمياً باسم وزارة الداخلية أصدر إعلاناً صريحاً في 30 ديسمبر/كانون الأول 2008 بحظر تنظيم الاحتجاجات في السعودية. وعقب الاحتجاجات التي وقعت في الأسبوع الماضي في القطيف (أنظر التحرك العاجل المعلنون ب: اعتقال محتجين في المملكة العربية السعودية، المؤرخ في 7 مارس/آذار 2011، رقم الوثيقة:

UA 61/11, Index: MDE23/005/2011)، ووسط أنباء تفيد بأنه سيتم تنظيم احتجاجات أخرى تدعو إلى الإصلاح في السعودية في 11 مارس/آذار، أصدرت وزارة الداخلية بياناً في 5 مارس/آذار أكدت فيه حظر المظاهرات في المملكة. وبحسب البيان المذكور، فإن قوات الأمن ستتخذ "جميع التدابير الضرورية" ضد الأشخاص الذين يحاولون الإخلال بالنظام.

في اليوم التالي، أي في 6 مارس/آذار، أكدت "هيئة كبار العلماء" على حظر المظاهرات في البلاد. فقد منعت وحذرت من استخدام المظاهرات أو غيرها من الوسائل التي من شأنها أن تثير الشقاق والانقسام في المجتمع برأيها، وقالت الهيئة إن هذه ليست الوسائل المناسبة للإصلاح أو إسداء النصح. وفي اليوم نفسه شدد "مجلس الشورى" على أهمية المحافظة على أمن المملكة وتجاهل الدعوات المضللة إلى تنظيم المظاهرات والاعتصامات والمسيرات، التي وصفها بأنها لا تتماشى مع مبادئ الشريعة الإسلامية.

ويواجه منتقدو الحكومة السعودية انتهاكات صارخة لحقوق الإنسان على أيدي قوات الأمن التابعة لوزارة الداخلية. وغالباً ما يُحتجزون بمعزل عن العالم الخارجي بدون تهمة، ويوضعون أحياناً في الحبس الانفرادي، ويُجرمون من استشارة محاميهم ومن المثول أمام المحاكم للطعن في قانونية اعتقالهم. وكثيراً ما يُستخدم التعذيب أو إساءة المعاملة لانتزاع اعترافات من المعتقلين لمعاقبتهم على رفض إعلان "التوبة"، أو لإرغامهم على كتابة تعهدات بعدم انتقاد الحكومة. وغالباً ما تستمر فترة الاعتقال بمعزل عن العالم الخارجي في السعودية حتى يتم الحصول على اعترافات، وهو أمر قد يستغرق شهوراً، بل سنوات في بعض الأحيان.

إن المملكة العربية السعودية دولة طرف في اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، التي تحظر استخدام الأدلة المنتزعة تحت وطأة التعذيب أو إساءة المعاملة. فالمادة 15 من الاتفاقية تنص على أن: "تضمن كل دولة طرف عدم الاستشهاد بأية أقوال يثبت أنه تم الإدلاء بها نتيجة للتعذيب كدليل في أية إجراءات، إلا إذا كان ذلك ضد شخص متهم بارتكاب التعذيب كدليل على الإدلاء بهذه الأقوال".

يرجى إرسال المناشدات قبل 18 أبريل/نيسان 2011 إلى:

الملك

صاحب الجلالة الملك عبدالله بن عبدالعزيز

خادم الحرمين الشريفين

مكتب جلالة الملك

الديوان الملكي

الرياض

المملكة العربية السعودية

فاكس ( بواسطة وزارة الخارجية): +966 1 403 1185 ( يرجى مواصلة المحاولة)

المخاطبة: صاحب الجلالة

النائب الثاني لرئيس الوزراء ووزير الداخلية

صاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبدالعزيز

وزارة الداخلية

ص.ب 2933

طريق المطار

الرياض 11134

المملكة العربية السعودية

فاكس: +966 1 403 1185 ( يرجى مواصلة المحاولة)

المخاطبة: صاحب السمو

ويرجى إرسال نسخ إلى :

رئيس لجنة حقوق الإنسان

بندر محمد عبدالله العيبان

لجنة حقوق الإنسان

ص.ب 58889

شارع الملك فهد،

مبنى رقم 373  
الرياض 11515  
المملكة العربية السعودية  
البريد الإلكتروني: [hrc@haq-ksa.org](mailto:hrc@haq-ksa.org)  
المخاطبة: عزيزي الدكتور العيبان

كما يرجى إرسال نسخ إلى الممثلين الدبلوماسيين للسعودية المعتمدين في بلدانكم. أما إذا كنتم سترسلونها بعد التاريخ المذكور آنفاً، فيرجى التنسيق مع مكتب فرعكم قبل إرسالها.

تاريخ الإصدار: 7 مارس/آذار 2011

UA: 61/11 Index: MDE 23/005/2011